@ 363 @ طهارة الثياب شرط في صحة الصلاة ، ويقبح أن تكون ثياب المؤمن نجسة ، والقول بأنها الثياب حقيقة هو قول ابن سيرين وابن زيد والشافعي ، ومن هذه الآية ذهب الشافعي إلى وجوب غسل النجاسة من ثياب المصلي . وقيل : تطهيرها : تقصيرها ، ومخالفة العرب في تطويل الثياب وجرهم الذيول على سبيل الفخر والتكبر ، قال الشاعر : % (ثم راحوا عبق المسك بهم % .

يلحفون الأرض هداب الأزر .

. % (

.

ولا يؤمن من أصابتها النجاسة وفي الحديث : (أزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه ، لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ، ما كان أسفل من ذلك ففي النار) . وذهب الجمهور إلى أن الثياب هنا مجاز . فقال ابن عباس والضحاك : تطهيرها أن لا تكون تتلبس بالقذر . وقال ابن عباس وابن جبير أيضاً : كنى بالثياب عن القلب ، كما قال امرؤ القيس : .

فسلي ثيابي من ثيابك تنسلي .

أي قلبي من قلبك وعلى الطهارة من القذر ، وأنشد قول غيلان بن سلمة الثقفي : % (إني بحمد ا لا ثوب غادر % .

لبست ولا من خزية أتقنع .

.

. % (

وقيل : كناية عن طهارة العمل ، المعنى : وعملك فأصلح ، قاله مجاهد وابن زيد . وقال ابن زيد : إذا كان الرجل خبيث العمل قالوا : فلان خبيث الثياب ؛ وإذا كان حسن العمل قالوا : فلان طاهر الثياب ، ونحو هذا عن السدي ، ومنه قول الشاعر : % (لا هم إن عامر بن جهم % .

أو ذم حجا في ثياب دسم .

.

. % (

أي : دنسة بالمعاصي ، وقيل : كنى عن النفس بالثياب ، قاله ابن عباس . قال الشاعر : .

فشككت بالرمح الطويل ثيابه .

وقال آخر : % (ثياب بني عوف طهارى نقية % .

وأوجههم بيض سافر غران .

. %)

.

أي : أنفسهم . وقيل : كنى بها عن الجسم . قالت ليلى وقد ذكرت إبلاً : % (رموها بأثواب خفاف فلا نرى % .

لها شبهاً إلا النعام المنفرا .

. %)

.

أي : ركبوها فرموها بأنفسهم . وقيل : كناية عن الأهل ، قال تعالى : { هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ } ، والتطهر فيهن اختيار المؤمنات العفائف . وقيل : وطئهن في القبل لا في الدبر ، في الطهر لا في الحيض ، حكاه ابن بحر . وقيل :